لان العبد انما يرجع عن خطاه وزلله بكمال خوفه من ربه
وشدة حذره من مقته وانما يحصل ذلك بدوام فكره في وعده
ووعيده الناشئ عن صلاح القلب الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم
الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله الحديث وقال
ابو عمرو اسمعيل بن نجيد بضم النون مصغر صحب ابا عثمن ولقي الجنيد
وكان كبير الشان توفي في سنة ست وستين وثلاث مائة
كل حال لا يكون عن نتيجة علم فان ضرره على صاحبه اكثر
من نفعه لان العلم هو الذي يفيد الاشياء التي تفيد القلب
الاحوال كالعلم بالخوف فانه يفيد القلب الهرب
وكالعلم بالمرجو فانه يفيد القلب شدة الطلب وكالعلم بالمنعم
فانه يفيد القلب محبة المنعم وكل حال لا يكون عن علم
فانه مذموم لان فاعله مراءٍ متشبع بما لم ينله وقال ايضا
من ضيع في وقت من اوقاته فريضة افترضها الله عليه
بان تركها بالكلية او اتى بها خالية عن الشروط حرم لذة تلك
الفريضة ولو بعد حين اي انه يصاب بزوال لذتها من قلبه
ولو بعد حين وان قضاها الا ان يعفو الله عنه فيعيد له لذتها
وسئل هو ايضا عن التصوف فقال هو الصبر تحت امتثال
الامر والنهي هذا تفسير باللازم فان التصوف هو التخلق
باخلاق الصوفية وذلك انما يحصل بالصبر المذكور وقال
علي بن احمد بن سهل البوشنجي بضم الموحدة وفتح المعجمة
وبالجيم نسبة الى بوشنج بلدة على سبعة فراسخ من هراة
لقي الجريري وغيره وكان اعلم اهل وقته بالتوحيد
واحسنهم طريقة مات سنة ثمان واربعين وثلاث مائة
اول الايمان منوط باخره لان اوله الشهادتان بالنطق مع
التصديق بالقلب واذا عمل بمقتضى ذلك اقر بربه

بالقصد

بالقصد والعمل ورسوله بالحق فيما قال وفعل فاذا كمل في ذلك
حتى لم ير غير ربه فقد وصل الى غاية الايمان وهو مقام الاحسان
وهو ان يعبد العبد ربه كانه يراه فاوله نطق وتصديق
واخره شغل بربه عن غيره ويحتمل وجها اخر وهو ان يكون
ما سبق للعبد في الازل هو ما يجري عليه في الابد من ايمان
او كفر او طاعة او معصية ويحتمل وجها اخر وهو نفي الاغترار
عن العمال باوائل الامور حتى يتحققوا ما يختم لهم به من المقدور
وسئل عن المروة بوزن سهولة مصدر وقد تشدد واوها
وعرفت بانها حسن الهيئة والعفاف عما لا يحل وقيل غير ذلك
فقال البوشنجي هي ترك استعمال ما هو محرم عليك مع
الملئكة الكرام الكاتبين ككشف العورة في الخلوة والمروة
الكاملة ان يتحفظ العبد في جميع حركاته بقلبه وجوارحه
حتى لا يكون منها ما يكرهه مولاه ولا غيره من خلقه وقال ابن خفيف
واسمه عبد الله بن محمد صحب رويما وابا العباس بن عطاء واحد
وقته شيخ الشيوخ شافعي المذهب مات سنة احدى وسبعين وثلاث مائة
الارادة اي من العبد استدامة الكد وترك الراحة لان الوصول
الى الدرجات العلى انما يحصل بذلك ويكون مع ذلك متبريا
من ارادته ولهذا قالوا المريد من لا ارادة له وقال ايضا ليس
شيء اضر على المريد من مسامحة النفس في ركوب اي ارتكاب
الرخص كترك النوافل وفعل المكروهات وقبول التاويلات
المفضية الى الرخصات والبطالات لان ذلك يضاد اجتهاده في الطاعات
وقال ابو الحسين بندار بضم الموحدة بن الحسين الشيرازي بكسر
الشين كان عالما في الاصول كبيرا في الحال صحب الشبلي ومات
سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة لا تخاصم لنفسك فانها
ليست لك دعها لمالكها يفعل بها ما يريد فيه حث على ترك

Copyright © King Saud University